

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣١٤٩ لسنة ٢٠١٩

بتشكيل اللجنة الوزارية لفض منازعات الاستثمار

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن تشكيل الوزارة وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٩٤ لسنة ٢٠١٧ بتشكيل اللجنة الوزارية

لفض منازعات الاستثمار :

قرر :

(المادة الأولى)

تشكل اللجنة الوزارية لفض منازعات الاستثمار برئاسة وزير العدل

وعضوية كل من السادة :

وزير المالية .

وزير التنمية المحلية .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية .

وزيرة التجارة والصناعة .

أمين عام مجلس الوزراء .

رئيس هيئة مستشاري مجلس الوزراء .

أحد نواب رئيس مجلس الدولة يختاره المجلس الخاص للشئون الإدارية بمجلس الدولة .

رئيس التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .

ممثل عن هيئة الرقابة الإدارية يختاره رئيس الهيئة .

(المادة الثانية)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٩٤ لسنة ٢٠١٧ المشار إليه ،

كما يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٨ ربيع الآخر سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢٥ ديسمبر سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي